

Distr.: General
3 December 2013
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح

يشرفني، بصفتي رئيسا لفريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح، أن أقدم تقريرا عن أنشطة الفريق العامل منذ تقديم تقريره السابق في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة والتقرير المرفق بها بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) سيلفي لوكا



الرجاء إعادة استعمال الورق



التقرير السنوي عن أنشطة فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح، المنشأ عملاً بالقرار ١٦١٢ (٢٠٠٥)

(من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣)

أولاً - مقدمة

١ - في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) المتعلق بالأطفال والتزاع المسلح.

٢ - وفي الفقرة ٨ من ذلك القرار، قرر مجلس الأمن أن ينشئ فريقاً عاملاً تابعاً للمجلس يُعهد إليه باستعراض تقارير الآلية المشار إليها في الفقرة ٣ من القرار، وباستعراض التقدم المحرز في وضع خطط العمل المشار إليها في الفقرة ٧ من القرار وتنفيذها، وبالنظر في أي معلومات أخرى تقدم إليه في هذا الصدد. وقرر المجلس كذلك أن يُناط بالفريق العامل ما يلي:

(أ) تقديم توصيات إلى المجلس بشأن التدابير الممكنة اتخاذها لتعزيز حماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، بما في ذلك بتقديم توصيات بشأن المهام المناسبة إسنادها إلى بعثات حفظ السلام وتوصيات فيما يتعلق بأطراف النزاع؛

(ب) توجيه طلبات، عند الاقتضاء، إلى هيئات أخرى داخل منظومة الأمم المتحدة لاتخاذ إجراءات دعماً لتنفيذ القرار، وفقاً لولاية كل منها.

٣ - وعملاً بالقرار ١٦١٢ (٢٠٠٥)، قدم رئيس الفريق العامل إلى المجلس تقارير سنوية عن مستجدات عمل الفريق العامل^(١). وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير (من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣)، عقد الفريق العامل خمس جلسات رسمية، في ٥ تشرين الأول/أكتوبر و ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ برئاسة بيتر فيتيغ، الممثل الدائم لألمانيا لدى الأمم المتحدة، وفي ١٨ كانون الثاني/يناير و ١٩ نيسان/أبريل و ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٣ برئاسة سيلفي لوكا، الممثلة الدائمة للكسمبرغ لدى الأمم المتحدة. وخلال الفترة نفسها، عقد الفريق العامل ٢٣ مشاوراً غير رسمية، إلى جانب اجتماعات ثنائية شتى.

(١) تغطي التقارير السنوية للفريق العامل الفترات من ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ (S/2006/497)، ومن ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (S/2007/428)، ومن ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ (S/2008/455)، ومن ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ (S/2009/378)، ومن ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ (S/2010/410)، ومن ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ (S/2011/610)، ومن ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (S/2012/718).

ثانياً - المسائل الموضوعية التي تم بحثها

الجلسة الرابعة والثلاثون

٤ - في الجلسة الرسمية الرابعة والثلاثين، المعقودة في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، برئاسة السفير فيتيج، اعتمد الفريق العامل مجموعتين من الاستنتاجات فيما يتعلق بتقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في السودان (S/2011/413). ونُشرت مجموعة الاستنتاجات التي تتناول حالة الأطفال والتزاع المسلح في السودان بوصفها وثيقة صادرة عن مجلس الأمن تحت الرمز S/AC.51/2012/1 ونُشرت مجموعة الاستنتاجات التي تتناول حالة الأطفال والتزاع المسلح في جنوب السودان بوصفها وثيقة صادرة عن مجلس الأمن تحت الرمز S/AC.51/2012/2. وعقب اعتماد الاستنتاجات، نقل الممثل الدائم للسودان ونائب الممثل الدائم لجنوب السودان آراء حكومتيهما بشأن الاستنتاجات.

٥ - وقام رئيس الفريق العامل بعد ذلك بالمهام المسندة إليه في إطار الاستنتاجات، بما في ذلك بنقل رسالة إلى رئيس مجلس الأمن تطلب إلى الرئيس أن يحيل رسائل إلى حكومتي السودان وجنوب السودان على التوالي، وإلى الأمين العام، وكذلك بإحالة رسائل إلى البنك الدولي والجهات المانحة. ونُشر للفريق العامل بيانان عامان منبثقان عن الاستنتاجات المتعلقة بالسودان وجنوب السودان في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ بوصفهما بيانين صحفيين صادرين عن مجلس الأمن (وهما SC/10813 و SC/10814 على التوالي).

٦ - وخلال الجلسة الرابعة والثلاثين، عرضت أيضاً نائبة المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) المذكرة الألفية الشاملة لشهري أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠١٢. وقدمت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح إحاطة إلى الفريق العامل بشأن آخر التطورات فيما يتعلق بالأطفال والتزاع المسلح في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

الجلسة الخامسة والثلاثون

٧ - في الجلسة الرسمية الخامسة والثلاثين، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، اعتمد الفريق العامل الاستنتاجات فيما يتعلق بتقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في سري لانكا (S/2011/793). ونُشرت تلك الاستنتاجات بوصفها وثيقة صادرة عن مجلس الأمن مؤرخة ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (S/AC.51/2012/3). وعقب اعتماد الاستنتاجات، نقل الممثل الدائم لسري لانكا آراء حكومته بشأن الاستنتاجات.

٨ - وقام رئيس الفريق العامل بعد ذلك بالمهام المسندة إليه في إطار الاستنتاجات، بما في ذلك بنقل رسالة إلى رئيس مجلس الأمن تطلب إلى الرئيس أن يحيل رسالة إلى حكومة سري لانكا ورسالة إلى الأمين العام، وكذلك بإحالة رسائل إلى البنك الدولي والجهات المانحة.

٩ - وفي الجلسة الخامسة والثلاثين، اعتمد الفريق العامل أيضا الاستنتاجات فيما يتعلق بتقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في كولومبيا (S/2012/171). ونُشرت تلك الاستنتاجات بوصفها وثيقة صادرة عن مجلس الأمن مؤرخة ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (S/AC.51/2012/4). وعقب اعتماد الاستنتاجات، نقل الممثل الدائم لكولومبيا آراء حكومته بشأن الاستنتاجات.

١٠ - وقام رئيس الفريق العامل بعد ذلك بالمهام المسندة إليه في إطار الاستنتاجات، بما في ذلك بنقل رسالة إلى رئيس مجلس الأمن تطلب إلى الرئيس أن يحيل رسالة إلى حكومة كولومبيا، وكذلك بإحالة رسائل إلى البنك الدولي والجهات المانحة. ونُشر بيان عام للفريق العامل في ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ بوصفه بيانا صحفيا صادرا عن مجلس الأمن (SC/10890).

الجلسة السادسة والثلاثون

١١ - في الجلسة السادسة والثلاثين، المعقودة في ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، برئاسة السفيرة لوكا، ناقش الفريق العامل تقرير الأمين العام عن حالة الأطفال المتضررين من أعمال جيش الرب للمقاومة في سياق النزاع المسلح (S/2012/365). وعرضت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح تقرير الأمين العام وذكرت باستنتاجاته الرئيسية. وأشارت إلى أنه على الرغم من حدوث تطورات مشجعة في المنطقة منذ صدور التقرير، لا تزال أحوال الأطفال المتضررين من أعمال جيش الرب للمقاومة قاسية إذ يتواصل ارتكاب انتهاكات جسيمة في حقهم. وأعربت أيضا عن شواغلها إزاء تزايد خطر جيش الرب للمقاومة في المناطق التي يكون فيها لقوات الأمن التابعة للدولة وجود ضعيف. وأهابت بالملتزم الدولي أن يقدم دعما مستمرا للتصدي بصورة شاملة للتحدي الذي يمثله جيش الرب للمقاومة.

١٢ - وخلال هذه الجلسة، عرض ممثلو حكومات كل من أوغندا وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان آراء حكوماتهم. وأجرى الفريق العامل بعد ذلك تبادلًا للآراء. وترد العناصر الرئيسية للبيانات التي أدلى بها الممثلون وتبادل

الآراء الذي جرى بين أعضاء الفريق العامل في الموجز المدرج في الاستنتاجات (S/AC.51/2013/1).

١٣ - ثم قدمت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح إحاطة إلى الفريق العامل بشأن المهمة التي قامت بها في اليمن في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ والمهمة التي قامت بها في الجمهورية العربية السورية في الفترة من ١٤ إلى ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ وعرضت آخر ما جد في حالة الأطفال في جمهورية أفريقيا الوسطى. وعرض نائب مدير شعبة البرامج في اليونيسيف المذكرة الأفقية الشاملة للأمين العام لشهري أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢.

الجلسة السابعة والثلاثون

١٤ - في الجلسة الرسمية السابعة والثلاثين، المعقودة في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣، اعتمد الفريق العامل الاستنتاجات فيما يتعلق بتقرير الأمين العام عن حالة الأطفال المتضررين من أعمال جيش الرب للمقاومة في سياق النزاع المسلح (S/2012/365). ونُشرت تلك الاستنتاجات بوصفها وثيقة صادرة عن مجلس الأمن مؤرخة ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣ (S/AC.51/2013/1). وعقب اعتماد الاستنتاجات، نقل ممثلو جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان آراء حكوماتهم بشأن الاستنتاجات.

١٥ - وقام رئيس الفريق العامل بعد ذلك بالمهام المسندة إليه في إطار الاستنتاجات، بما في ذلك بنقل رسالة إلى رئيس مجلس الأمن تطلب إلى الرئيس أن يحيل رسائل إلى حكومات أوغندا وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان، وإلى الاتحاد الأفريقي والأمين العام، وكذلك بإحالة رسائل إلى البنك الدولي والجهات المانحة. ونُشر بيان عام للفريق العامل في ١٣ أيار/مايو ٢٠١٣ بوصفه بيانا صحفيا صادرا عن مجلس الأمن (SC/11007).

١٦ - وخلال الجلسة السابعة والثلاثين، قدمت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح أيضا إحاطة إلى الفريق العامل بشأن حالة الأطفال والتزاع المسلح في جمهورية أفريقيا الوسطى ومالي، وعرضت نائبة المدير التنفيذي لليونيسيف المذكرة الأفقية الشاملة لشهري تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

الجلسة الثامنة والثلاثون

١٧ - في الجلسة الرسمية الثامنة والثلاثين، المعقودة في ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٣، أجرى الفريق العامل مناقشة بشأن موضوع المتمادين في ارتكاب الانتهاكات، على نحو ما دعا إليه قرارا

مجلس الأمن ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢). وعقب البيان الاستهلاكي لرئيس الفريق العامل، عرض الممثل الدائم لليختنشتاين تقرير حلقة العمل المعنونة "الأطفال والتزاع المسلح: كيفية التعامل مع المتمادين في ارتكاب الانتهاكات" (A/67/794-S/2013/158). وأدلت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح ببيان بشأن المتمادين في ارتكاب الانتهاكات. وفي ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣، اعتمد مجلس الأمن بياناً رئاسياً بشأن الأطفال والتزاع المسلح (S/PRST/2013/8) تضمن أحكاماً بشأن المتمادين في ارتكاب الانتهاكات.

١٨ - وفي الجلسة الثامنة والثلاثين، ناقش الفريق العامل أيضاً تقرير الأمين العام بشأن حالة الأطفال والتزاع المسلح في ميانمار (S/2013/258). وعرضت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح تقرير الأمين العام وذكّرت باستنتاجاته الرئيسية. وأشارت إلى أن قوات التاماداو بذلت جهوداً ملحوظة لوقف تجنيد الأطفال وتحديد الأطفال في صفوفها. وقد ساهمت تلك الجهود في تعزيز حماية الطفل، لكن لا تزال هناك تحديات ينبغي التصدي لها على الفور للحفاظ على الزخم الذي نشأ عن توقيع حكومة ميانمار والأمم المتحدة، في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢، على خطة عمل لإنهاء ومنع تجنيد الأطفال في قوات التاماداو. وأكدت أن جميع الجماعات المسلحة يتعين عليها أن توقف بدون شروط جميع الانتهاكات والاعتداءات التي ترتكب في حق الأطفال.

١٩ - وخلال الجلسة، عرض نائب الممثل الدائم لميانمار آراء حكومته بشأن تقرير الأمين العام. وأجرى الفريق العامل بعد ذلك تبادلًا للآراء. وترد العناصر الرئيسية للبيان الذي أدلى به ممثل ميانمار وتبادل الآراء الذي جرى بين أعضاء الفريق العامل في الموجز المدرج في الاستنتاجات (S/AC.51/2013/2).

٢٠ - وخلال الجلسة نفسها، قدمت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح إحاطة إلى الفريق العامل بشأن المهمة التي قامت بها في تشاد في الفترة من ١٢ إلى ١٤ أيار/مايو ٢٠١٣.

ثالثاً - مسائل أخرى

٢١ - خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، قدمت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح أيضاً إحاطة إلى أعضاء الفريق العامل، خلال المشاورات غير الرسمية التي أجراها في ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٣، بشأن حالة الأطفال والتزاع المسلح في مالي.

٢٢ - وألغيت الزيارة التي كان من المقرر أن يقوم بها الفريق العامل إلى ميانمار في الفترة من ١ إلى ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وذلك بسبب التزامات رئيس الفريق في مجلس الأمن بصفته ممثلاً دائماً لألمانيا^(٢).

٢٣ - وقام الرئيس، في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، بتعميم ورقة معلومات أساسية بشأن البيانات الصحفية.

٢٤ - وما زالت الأمانة العامة توفر للفريق العامل غرفة إلكترونية في الأمم المتحدة، تتيح للأعضاء الاطلاع على الذاكرة المؤسسية للفريق العامل، ويكون ذلك بواسطة إدخال هوية المستعمل وكلمة السر. وخلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير، قامت الأمانة العامة أيضاً، عقب مشاورات مع الرئيس، بإطلاق صفحة الفريق العامل على شبكة الإنترنت^(٣).

(٢) أعيد تحديد موعد لزيارة الفريق العامل لميانمار في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

(٣) www.un.org/sc/committees/WGCAAC/ (٣)